العدد ١٨ آب ٢٠٢٥
No. 18 – Ang 2025
المجلة العراقية للبحوث الانسانية والاجتماعية والعلمية
Iraqi Journal of Humanitarian, Social and Scientific Research
Print ISSN 2710-0952 Electronic ISSN2790-1254

مَفهُومُ الحجة والحول فِي القُرآنِ الكَرِيمِ
(دراسة موضوعية)

د. محمد حمدي عبيد
Muhammd_hamdi@aliaqia.edu.iq
الجامعة العراقية / كلية الآداب/ قسم علوم القرآن

الكلمات المفتاحية : الحجة، الحول، القرآن .

The Concept of Argument and Decision in the Holy Quran
(An Objective Study)

Dr. Muhammad Hamdi Ubaid

Summary
The meaning of the two terms "argument" and "hawl" (presumption) is determined by Quranic usage. My approach in this research was to clarify the meaning of the terms "argument" and "hawl" (presumption). I extracted their meanings from exegetical and linguistics books. The nature of the research required dividing it into an introduction, two chapters, and a conclusion. Chapter One: The concept of "argument" and "hawl" (presumption) and the difference between them. Chapter Two: The context in which the terms "hawl" and "argument" are mentioned, explaining their interpretive meanings. I then present the statements of exegetes and linguists regarding these terms, attributing these statements to their sources.

المُقَدِّمَةُ

الحمدُ للهِ الذي شرفنا بالقران، والصّلاةُ والسّلامُ على رسولنا الصادقِ الأمينِ، سيّدِنا محمّدٍ وعلى آلهِ وصحبهِ والتابعينَ له، بإحسانٍ الى يومِ الدينِ.

أمّا بعدُ...

فإنّ القرآنَ الكريمَ حبل الله المتين، الذي من تمسك به أفلح ونجا، ومن ضيعه ضل وغوى، كتاب لا تنقضي عجائبه ولا تفنى غرائبه، ما تعاقل الليل والنهار، وعلى مر العصور والأزمان، كتاب لم تعرف البشرية كتاب يدانيه، ولا يقاربه في اسلوبه وتأثيريه في نفوس سامعيه، أنزله الله تعالى على خير البشرية وخاتم الأنبياء ليخرج الناس من الظلمات الى النور من ظلمات الكفر الى نور الايمان قال تعالى:{ الر كِتَابٌ أَنْزَلْنَاهُ إِلَيْكَ لِتُخْرِجَ النَّاسَ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ بِإِذْنِ رَبِّهِمْ إِلَى صِرَاطِ الْعَزِيزِ الْحَمِيدِ}[١]، فكلمات القران الكريم وآياته جاءت مترابطة ومتناسقة ومعجزة في فصاحتها وبلاغتها، ولذلك تحدى الله به فرسان البلاغة ان يأتوا بأقصر سورة من سوره وأنى لهم ذلك، قال تعالى: { وَإِنْ كُنْتُمْ فِي رَيْبٍ مِمَّا نَزَّلْنَا عَلَى عَبْدِنَا فَأْتُوا بِسُورَةٍ مِنْ مِثْلِهِ وَادْعُوا شُهَدَاءَكُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ [٢]}، فكلمات القرآن وآياته تؤدي

---

[١] سورة ابراهيم: الآية ١.

[٢] سورة البقرة: الآية ٢٣.

معناها على الوجه الأكمل في الجملة القرآنية، وبحسب السياق والمناسبة الذي أراده الله تعالى بإحكام واتقان، قال تعالى: { كِتَابٌ أُحكِمَت آيَاتُهُ ثُمَّ فُصِّلَت مِن لَّدُن حَكِيمٍ خَبِيرٍ }[٣].

فكان سبب اختياري لهذا الموضوع: هو ان كثيرا من النّاسِ لا يفرقون بين لفظتي (الحجة والحول) ويعتقدون أنّها كلماتٌ مترادفةٌ والحقيقة ان هذه الكلمات غير مترادفة ولو بديت لتغير معناها...

فبعد التّوكّل على اللهِ عزمت في هذا البحثِ على بيان المراد من لفضتي(الحجة والحول)، بحسب الاستعمال القرآني، فكان منهجي في هذا البحث هو بيان المراد من لفضتي الحجة والحول واستخرجت معناها من كتب التفسير، وكتب اللغة. واقتضت طبيعة البحث تقسيمه الى مقدمة ومبحثين وخاتمة: المبحث الأول: مفهوم الحجة والحول والفرق بينهما. والمبحث الثاني: الموضع التي ذكرت فيها لفظة الحول والحجة وبيان معانيها التفسيرية. من خلالِ ذكرِ أقوال أهلِ التفسيرِ واللّغةِ فيها، وعزوِّت هذه الأقوال الى مصادرِها.

ومن الله التوفيق والسداد

المَبحَثُ الاول: مفهوم لفضتي الحجة والحوال والفرق بينهما

المطلبُ الأوَّلُ؛ مفهوم لفضة الحجة والحول في اللغة والاصطلاح

أوَّلًا: تعريف (الحِجَة) في اللُّغةِ والاصطلاح:

١ـ الحجة لُغةً:

الْحجَّة بِالْكَسْرِ: السّنة وبالفتح: الْوَاحِدَة من الْحَج[٤]. وقال ابن فارس: (الْحِجَّةُ وَهِيَ السَّنَةُ. وَقَدْ يُمْكِنُ أَنْ يُجْمَعَ هَذَا إِلَى الْأَصْلِ الْأَوَّلِ ؛ لِأَنَّ الْحَجَّ فِي السَّنَةِ لَا يَكُونُ إِلَّا مَرَّةً وَاحِدَةً، فَكَأَنَّ الْعَامَ سُمِّيَ بِمَا فِيهِ مِنَ الْحَجِّ حِجَّةً. الْحِجَّةُ وَهِيَ السَّنَةُ. وَقَدْ يُمْكِنُ أَنْ يُجْمَعَ هَذَا إِلَى الْأَصْلِ الْأَوَّلِ ؛ لِأَنَّ الْحَجَّ فِي السَّنَةِ لَا يَكُونُ إِلَّا مَرَّةً وَاحِدَةً، فَكَأَنَّ الْعَامَ سُمِّيَ بِمَا فِيهِ مِنَ الْحَجِّ حِجَّةً[٥]. وقال الزبيدي: (الحِجَّةُ : السَّنَةُ والجَمْعُ حِجَجٌ)[٦]. مأخوذةٌ منَ (الحِجِّ) في الأصلِ القَصدُ، وفي العُرفِ قَصدُ مَكَّةَ للنُّسُكِ، و الحِجُّ بالكسرِ؛ الاسمُ، والحِجَّةُ بالكسرِ أيضًا؛ المرَّةُ، وهي من الشَّواذِّ، لأنّ القياسَ الفتحُ، والحِجَّةُ بالكسرِ أيضًا؛ السَّنَةُ، وجمعُها حِجَجٌ بوزنِ عِنَبٌ[٧].

٢ـ الحجة اصطلاحًا:

التعبيرُ بما هو من الحَجِّ الذي هو القَصدُ تفاؤلًا بأنّها تكونُ من طيبِها بمُتابعةِ أمرِ اللهِ سُبحَانَهُ وَتَعَالَى، وسَعَةِ رزقِهِ، وإفاضةِ النِّعمَةِ، ودفعِ النِّقمَةِ، أهلًا لأن تُقصدَ، أو يكونَ فيها الحَجُّ في كُلِّ واحدةٍ منها الى بيتِ اللهِ الحرامِ[٨].

ثانيا: تعريفُ الحَول في اللُّغةِ والاصطلاح:

١ـ الحول لغة:

الحَوْل: سَنَةٌ بأَسْرِها. تقول: حال الحَوْلُ، وهو يَحُول حَوْلاً وحؤولاً، وأحال الشّيءُ إذا أتى عليه حول كامل. ودارٌ مُحِيلةٌ: غاب عنها أهلُها منذ حول، وكذلك إذا أتت عليها أحوال، وأَحَالَ اللهُ عَلَيْهِ الحَوْلَ إِحَالَة،

---

(٣) سورة هود: الآية(١)

[٤] جمهرة اللغة للأزدي ٥٨٣/١.

[٥] معجم مقاييس اللغة لابن فارس ٣١/٢، وينظر الفروق اللغوية لأبي هلال العسكري ٢٧١/١.

[٦] تاج العروس للزبيدي ٤٦٣/٥.

(٤) مختار الصحاح؛ (٦٦)، مادّة؛ (حِجَج).

[٨] نظم الدرر للبقاعي ٢٧١/١٤.

وأَحْوَلْتُ أَنا بِالْمَكَانِ وأَحَلْت: أَقمت حَوْلًا. وأَحَالَ الرجلُ بِالْمَكَانِ وأَحْوَلَ أَي أَقام بِهِ حَوْلًا. وأَحْوَلَ الصبيُّ، فَهُوَ مُحوِل: أَتَى عَلَيْهِ حَوْلٌ مِنْ مَوْلِده[٩]. وقال الجوهري: (الحَوْلُ: السنةُ. وكلُّ ذي حافرٍ أولَ سنَةٍ حَوْليٌّ، والأنثى حَوْلِيَّةٌ، والجمع حَوْلِيَّاتٌ. وحالَ عليه الحَوْلُ، أي مرّ.)[١٠]. وقال ابن فارس: (الْحَاءُ وَالْوَاوُ وَاللَّامُ أَصْلٌ وَاحِدٌ، وَهُوَ تَحَرُّكٌ فِي دَوْرٍ. فَالْحَوْلُ الْعَامُ، وَذَلِكَ أَنَّهُ يَحُولُ، أَيْ يَدُورُ. وَيُقَالُ حَالَتِ الدَّارُ وَأَحَالَتْ وَأَحْوَلَتْ: أَتَى عَلَيْهَا الْحَوْلُ. وَأَحْوَلْتُ أَنَا بِالْمَكَانِ وَأَحَلْتُ، أَيْ أَقَمْتُ بِهِ حَوْلًا)[١١]. وأحاله الله علينا أتمه، وَحَال عَلَيْهِ الحَوْلُ حَوْلاً وحُؤُولاً: أَتَى[١٢].

٢- الحول اصطلاحًا:

الحَولُ: السَّنةُ اعتبارًا بانقلابها ودورانِ الشمسِ في مطالعِها ومغاربِها، اصل الحَوْل تغيّر الشيء وانفصاله عن غيره ومنه: حالت السنة تحول.[١٣]وقال الرازي: (الْحَوْلِ مِنْ حَالَ الشَّيْءُ يَحُولُ إِذَا انْقَلَبَ فَالْحَوْلُ مُنْقَلِبٌ مِنَ الْوَقْتِ الْأَوَّلِ إِلَى الثَّانِي)[١٤]. وعرفه ابو حيان قال: (الْحَوْلُ: السَّنَةُ وَأَحْوَلَ الشَّيْءَ صَارَ لَهُ حَوْلٌ)[١٥].

ثانيًا: الفرقُ بين الحِجَة والحَولُ

١- أنّ الحِجَّةَ تُفيدُ أنّها يُحَجُّ فيها، والحِجَّةُ المرّةُ الواحدَةُ من حَجَّ يَحُجُّ، والحِجَّةُ فِعلَةٌ مِثلُ الجَلسَة والقِعدَة، ثُمَّ سُمِّيَت بها السَّنَةُ كما يُسَمَّى الشيءُ باسم ما يكونُ فيهِ[١٦]، والحجة تكون من يوم عددتها الى مثله وقد يكون نصف صيف ونصف شتاء. اما الحول كالعام وهو في الأصلِ مصدرُ حالَ يحولُ إذا تغيَّرَ وذهب ومضى، فالعامُ والحَولُ يُطلقانِ على صَيفةٍ وشِتوَةٍ كاملتينِ[١٧].

٢- الحجة كالسنة عند استعمالها فيها من المشقة والتعب والغربة. اما الحول لم يستعملها القران الا في الموت والولادة لتدل على التحول والحجز.

٣- الحجة اشتقاقها من الحج الذي هو بمعنى القصد والزيارة ويعدها عودة الى الأصل، اما الحول يستعمل ويقصد به الاستمرار والمداومة

المبحث الثاني:
المواضع التي ذُكِرَت فيها لفظتي الحجة والحول في القرآن الكريم

---

[٩] العين للخليل (٢٩٧/٣)، مادة (حول)، وينظر: لسان العرب لابن منظور (٩٨٩/١)، مادّة (حَول)، والقاموس المحيط للفيروز آبادي ٩٨٩/١.

[١٠] الصحاح للجوهري (١٦٧٩/٤)، مادة (حول).

[١١] معجم مقاييس اللغة لابن فارس (١٢١/٢)، مادّة (حَول).

[١٢] المحكم والمحيط الأعظم لابن سيدة (٥/٤).

(٥) المُفردات في غريب القرآن للراغب (٢٦٦)، مادّة (حَول)، والتوقيف على مهمات التعاريف للمناوي (١٤٩/١).

[١٤] مفاتح الغيب للرازي (٤٥٩/٦).

[١٥] البحر المحيط لابي حيان (٤٨٧/٢).

(٣) الفروق اللّغوية: (٢٧١/١) ، وينظر؛ من أسرار البيان القرآني: (٥٩).

(٤) تفسير المنار: (٣٢٥/٢).

وبيان معانيها التفسيرية

المطلب الأول: المواضع التي ذكرت فيها لفضة الحجة في القرآن الكريم وبيان معناها التفسيري

أولاً: المواضِعُ التي ذُكِرَت فيها لفظة الحِجَة في القُرآنِ الكريمِ:

ذُكِرَت لفظةُ (الحِجَجِ) مرَّةً واحدةً في القُرآنِ الكريمِ في سورةِ القَصَصِ وهي قولُهُ تعالى:**{ قَالَ إِنِّي أُرِيدُ أَن أُنكِحَكَ إِحدَى ابنَتَيَّ هَاتَينِ عَلَى أَن تَأجُرَنِي ثَمَانِيَ حِجَجٍ فَإِن أَتمَمتَ عَشرًا فَمِن عِندِكَ وَمَا أُرِيدُ أَن أَشُقَّ عَلَيكَ سَتَجِدُنِي إِن شَاءَ اللهُ مِنَ الصَّالِحِينَ }**[١٨].

ثانياً: المعنى التفسيري للفظة الحِجَج:

أنّ للفظةِ (الحِجَجِ) عِدَّةُ معانٍ تفسيريةٍ هي:

١- تحديدُ مَهرِ النِّكاحِ:

يقولُ ابنُ جُزَيّ الكلبيُّ في تفسيرِهِ: (قالَ مَكِّيٌّ: في هذهِ الآيةِ خصائصُ في النِّكاحِ منها أنّهُ لم يُعيِّنِ الزوجةَ، ولا حدّ أولَ الأمَدِ، وجعلَ المَهرَ إجارةً[١٩]، قلتُ؛ فأمّا التعيينُ فيحتملُ أن يكونَ عند عقدِ النِّكاحِ بعدَ هذهِ المُراودَةِ، وقد قال الزمخشريُّ: أنَّ كلامَهُ معهُ لم يكن عقدَ نِكاحٍ وإنّما كان مُواعدَةً[٢٠]،

وأمَّا النِّكاحُ بالإجارةِ فظاهرٌ من الآيةِ، وقد قرَّرَهُ شرعُنا حسبما وردَ في الحديث الصحيح من قولِهِ صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ: (قَد زَوَّجتُكَهَا عَلَى مَا مَعَكَ مِنَ القُرآنِ)[٢١]، أي: على أن تُعلِّمَها ما عندك من القُرآنِ، وقد أجازَ النِّكاحَ بالإجارة الشافعيُّ) [٢٢][٢٣]. وقال الماتريدي: (طلبت هي الاستئجار، وهو عرض عليه النكاح لما لم ترغب هي في النكاح، أو طلبت الاستئجار ولم تُرِ من نفسها الرغبة في النكاح، وإن كانت لها الرغبة حياء، واللَّه أعلم)[٢٤].

٢- تحديدُ مُدَّةِ الاستئجار:

لمّا جاء مُوسَى عَلَيهِ السَّلَامُ فارًّا من مِصرَ الى مَديَنَ أصبحَ أجيرًا لَدَى الرجل الصالح، وقد وردَ الاستئجارُ والإجارةُ في هذا السياقِ قال تعالى: { قَالَت إِحدَاهُمَا يَا أَبَتِ استَئجِرهُ إِنَّ خَيرَ مَنِ استَئجَرتَ القَوِيُّ الأَمِينُ }[٢٥]، وقال الرجلُ الصالِحُ: { قَالَ إِنِّي أُرِيدُ أَن أُنكِحَكَ إِحدَى ابنَتَيَّ هَاتَينِ عَلَى أَن تَأجُرَنِي ثَمَانِيَ حِجَجٍ }، والأجيرُ يترُكُ مُستأجِرَهُ إذا قضى أجلَهُ، والإجارةُ إنّما تكونُ لِمُدَّةٍ مُتَّفقٌ عليها، فلمّا ذكرَ الإجارةَ والاستئجارَ ناسبَ ذِكرُ الحِجَجِ، لأنَّ الحِجَجَ تُناسِبُ الإقامةَ من حيث معناها اللُّغويّ،

---

(١) سورة القصص: الآية ٢٧.

[١٩] الهداية الى بلوغ النهاية لمكي القيسي ٨/٥٥٢٢- ٥٥٢٣.

[٢٠] الكشاف للزمخشري ٣/٤٠٤.

[٢١] هذا جزء من حديث اخرجه البخاري، كتاب فضائل القرآن، باب خيركم من تعلم القرآن وعلمه، ٦/١٩٢، برقم (٥٠٢٩).

[٢٢] الام للشافعي ٥/١٧٣.

(3) التسهيل لعلوم التنزيل؛ (٢/١١٢).

[٢٤] تأويلات أهل السنة للماتريدي ٨/١٦٣.

(٥) سورة القصص: الآية ٢٦.

ولذلك قال بعدها: { فَلَمَّا قَضَى مُوسَى الأَجَلَ وَسَارَ بِأَهلِهِ }[٢٦] ، فناسبَ ذِكرُ الحِجَجَ من جهتينِ؛ من جهةِ أنَّهُ جاءَ فارًّا، وليس هو من أهلِ المدينةِ. ومن جهةِ كونُهُ مُستأجِرًا في غيرِ دارِ إقامَتِهِ.

وقد تقولُ: ولكنّـهُ قالَ في سورة (طـه): { فَلَبِثَ سِنِينَ فِي أَهلِ مَدِينَ ثُمَّ جِئتَ عَلَى قَدَرٍ يَا مُوسَى }[٢٧]،ولم يقُل: (لَبِثتَ حِجَجًا)، فما الفرقُ؟

والجوابُ أنّهُ لم يذكُر في سورة (طه) فِرارَ موسى الى مَديَنَ ولا استئجارَهُ لصاحبِ مَديَنَ، ولا قضاءَ الأجلِ، فناسبَ ذِكرُ (الحِجَجِ) في (القصص) دونَ (طه) واللهُ أعلمُ[٢٨]

٣ـ القَصدُ: ينظرُ البقاعيُّ في اصطفاءِ كلمة (الحِجَجِ) دونَ غيرِها من الكلماتِ المُقاربة من نحو؛ سنة أو عام أو حَول ، ويستحضرُ من مادّةِ كلمةِ (حِجَج) معنى القَصدُ الذي هو الأساسُ القائِمُ في تصرفاتِها، وما اكتسبَهُ هذا المعنى من الوَضعِ الشرعيِّ لكلمةِ (حَجّ)، وإغراء بأن يكونَ هذا ممّا يجتهدُ في القَصدِ إليهِ، والعنايةُ بهِ، وأن يَشعُرَ أنّهُ في هذهِ الثماني بمنزلةِ الحاجِّ الراغبُ عن كُلِّ شأنِهِ، والراغبُ في ما هو حظّ سيّده، ولا يشغُلُهُ عنهُ شيءٌ من أمرِ نفسِهِ، أو أمرَ غيرَ سيّدِهِ، وأن تكونَ علاقتُهُ بالأشياءِ من حَولِهِ علاقةَ الحاجِّ بما حَولَهُ في الحَرَمِ مُسالِمَةً لا تتناهى.

ويستحضِرُ أيضًا ما صَحِبَ هذا المعنى الشرعيُّ من مدلولاتٍ تتقاذفُ في النَّفسِ من التفاؤلِ بالنِّعمَةِ التي تلازمت مع الحَجِّ من دعوةِ أبي الأنبياءِ إبراهيمَ عَلَيهِ السَّلَامُ وما يكونُ من نفي الفَقرِ والبلاءِ، وهو يُشيرُ الى احتمالِ أن يكونَ في هذا اشتراطٌ بحملهِ الى الحَجِّ كُلّ عامٍ من هذه الثماني[٢٩] .

٤ـ التَّخصيصُ:

أي؛ تخصيصُ ما أُجمِلَ من مُدَّةِ بقاءِ موسى عَلَيهِ السَّلَامُ في مَديَنَ، قال الرازي بعد ما ساق الأقول في مدة اللبث:

(واعلم أنَّ قولَهُ؛ { فَلَبِثتَ سِنِينَ فِي أَهلِ مَدِينَ } بعد قولهِ؛ { وَفَتَنَّاكَ فُتُونًا } كالدلالة على أنَّ لُبثَهُ في مَديَنَ من الفتُونِ وكذلك كان، فإنّهُ عَلَيهِ السَّلَامُ تحمَّلَ بسببِ الفَقر والغربة مِحَنًا كثيرةً، واحتاجَ الى أن آجر نفسَه)(٣٠) .

أما مدة الاستئجار التي قضاها موسى عليه السلام في مدين هي عشر سنين فقد جاء في الحديثِ الصحيح الذي رواهُ أبو يَعلَى في مُسنَدِهِ، والحاكِمُ في مُستَدرَكِهِ:((أنّ النَّبيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيهِ وَسَلَّمَ سألَ جبريلَ: ما الأجل الذي قضاهُ موسى؟ فقالَ: أتَمَّ أَوفَى الأَجَلَينِ))(٣١)، وعن سعيد بن جُبَيْر، قال: سألت ابن عباس: أيّ الأجلين قضى موسى؟ قال: خيرهما وأوفاهما، وفي رواية عن ابن عباس، قال: قضى موسى آخِر

---

(٦) سورة القصص: الآية ٢٩

(٧) سورة طه: الآية ٤٠

(١) من أسرار البيان القرآني؛ (٥٨ – ٥٩)

(٢) الإمام البقاعي جهاده ومنهاج تأويله بلاغة القرآن؛ (٣٠١ – ٣٠٢)

(٣) مفاتيح الغيب ٥٠/٢٢

(١) المستدرك على الصحيحين٤٤٢/٢، برقم (٣٥٣٢) ، ومسند ابي يعلى الموصلي ٢٢٧/٤، برقم (٢٤٠٨)

الأجلين[٣٢]. وقال ابن جزي في تفسير قوله تعالى:({إِنْ أَتْمَمْتَ عَشْراً فَمِنْ عِنْدِكَ}[٣٣] جعل الأعوام الثمانية شرطا، ووكل العامين إلى مروءة موسى، فوفى له العشر[٣٤].

المطلبُ الثاني: المواضع التي ذكرت فيها لفضة الحول في القرآن الكريم وبيان معناها التفسيري

أولاً: المواضِعُ التي ذُكِرَت فيها لفظةُ الحَول في القُرآنِ الكريمِ:

ذُكِرَت لفظةُ (الحَولِ) مرتينِ في القُرآنِ الكريمِ؛ مرَّةً بصيغةِ المُفرد، ومرَّةً بصيغةِ المُثنَّى، وكِلا الصيغتينِ وردتا في سورة البقرةِ، وهما كما يلي؛

١- قال تعالى؛ { وَالوَالِدَاتُ يُرضِعنَ أَولَادَهُنَّ حَولَينِ كَامِلَينِ لِمَن أَرَادَ أَن يُتِمَّ الرَّضَاعَةَ }[٣٥].

٢- قال تعالى؛ { وَالَّذِينَ يُتَوَفَّونَ مِنكُم وَيَذَرُونَ أَزوَاجًا وَصِيَّةً لِّأَزوَاجِهِم مَّتَاعًا إِلَى الحَولِ غَيرَ إِخرَاجٍ فَإِن خَرَجنَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيكُم فِي مَا فَعَلنَ فِي أَنفُسِهِنَّ مِن مَّعرُوفٍ وَاللهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ }[٣٦].

ثانياً: المعنى التفسيري للفظة الحَول:

١- قال تعالى؛ { وَالوَالِدَاتُ يُرضِعنَ أَولَادَهُنَّ حَولَينِ كَامِلَينِ لِمَن أَرَادَ أَن يُتِمَّ الرَّضَاعَةَ }[٣٧].

للحول هُنا عدَّةُ معانٍ تفسيريّةٍ منها:

أ- تحديدُ المُدَّة من الزمن:

حيثُ حدّدَ اللهُ مُدَّةَ الرَّضاعَةِ بحولَينِ كاملينِ يقولُ البَغويُّ في تفسيرهِ لقولِهِ تعالى: { حَولَينِ كَامِلَينِ }.

أي: سنتين، وذَكرَ الكمالَ للتأكيدِ كقولِهِ تعالى: { تِلكَ عَشَرَةٌ كَامِلَةٌ}[٣٨]، وقيلَ إنّما قالَ: { كَامِلَينِ } لأنّ العربَ قد تُسَمِّي بعضَ الحَولِ حَولًا، وبعضَ الشهرِ شهرًا كما قال تعالى: { الحَجُّ أَشهُرٌ مَّعلُومَاتٍ}[٣٩]، وإنّما هي شهرانِ وبعضُ الثالثِ، وقالَ: { فَمَن تَعَجَّلَ فِي يَومَينِ فَلَا إِثمَ عَلَيهِ }[٤٠]، وإنّما يتعجّلُ في يومٍ وبعضِ يومٍ، ويقالُ؛ أقامَ فُلانٌ بمَوضعِ كذا حولَينِ، وإنّما أقامَ بهِ حَولًا وبعضَ آخر، فبيّنَ اللهُ تعالى أنّهما حَولانِ كامِلانِ أربعةٌ وعِشرونَ شهرًا[٤١]، وَوصَفَ الْحَوْلَيْنِ بِالْكَمَالِ دَفْعًا لِلْمَجَازِ الَّذِي يَحْتَمِلُهُ حَوْلَيْنِ[٤٢].

وقال الزجاج:(ومعنى {حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ}، أربعة وعشرون شهراً، من يوم يولد إلى يوم يفطم، وإنما قيل: {كَامِلَيْنِ} لأن القائل يقُول: قد مضى لذلك عامان وسنتان فيجيز أن السنتين قد مضتا، ويكون أن تبقى منهما

---

[٣٢] جامع البيان للطبري ٥٦٨/١٩.

[٣٣] سورة القصص: من الآية ٢٧.

[٣٤] التسهيل لعلوم التنزيل؛ (١١٣/٢)

(٥) سورة البقرة: من الآية: ٢٣٣

(١) سورة البقرة: الآية:٢٤٠

(٢) سورة البقرة: من الآية: ٢٣٣

[٣٨] سورة البقرة: من الآية (١٩٦).

[٣٩] سورة البقرة: من الآية (١٩٧).

[٤٠] سورة البقرة: من الآية (٢٠٣).

(6) معالم التنزيل للبغوي (٣١٢/١ – ٣١٣)

[٤٢] البحر المحيط لابي حبان ٤٩٧/٢.

بقية، إذا كان في الكلام دليل على إرادة المتكلم فإذا قال: {كَامِلَيْنِ} لم يجز أن تنقصا شيئاً)[٤٣]. وقد اشار ابن عباس رضي الله عنهما في تحديد مقدار الحولين بأربعة وعشرون شهرا أي: سنتين، مدة الرضاعة بثلاثين شهراً، قال: في التي تضع لستة أشهر: أنها ترضع حولين كاملين، وإذا وضعت لسبعة أشهر أرضعت ثلاثة وعشرين لتمام ثلاثين شهرا، وإذا وضعت لتسعة أشهر أرضعت واحدا وعشرين شهرا. كل ذلك تمام ثلاثين شهرا، قال الله تعالى: {وَحَمْلُهُ وَفِصالُهُ ثَلاثُونَ شَهْراً}(٤٤)(٤٥). وروي أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ: " إِنِّي لَصَاحِبُ الْمَرْأَةِ الَّتِي أُتِيَ بِهَا عُمَرَ رضي الله عنه وَضَعَتْ لِسِتَّةِ أَشْهُرٍ، فَأَنْكَرَ النَّاسُ ذَلِكَ فَقُلْتُ لِعُمَرَ: «لِمَ تَظْلِمُ؟» فَقَالَ: كَيْفَ. قَالَ: قُلْتُ لَهُ: " اقْرَأْ: {وَحَمْلُهُ وَفِصَالُهُ ثَلَاثُونَ شَهْرًا} وَقَالَ: {وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَادَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ} كَمِ الْحَوْلُ؟ قَالَ: سَنَةٌ. قَالَ: قُلْتُ: «كَمِ السَّنَةُ؟» قَالَ: اثْنَا عَشَرَ شَهْرًا. قَالَ: قُلْتُ: «فَأَرْبَعَةٌ وَعِشْرُونَ شَهْرًا، حَوْلَانِ كَامِلَانِ وَيُؤَخَّرُ مِنَ الْحَمْلِ مَا شَاءَ اللَّهُ وَيُقَدَّمُ» فَاسْتَرَاحَ عُمَرُ إِلَى قَوْلِي" [٤٦].

ب- التَّحَوُّلُ:

كلمةُ (حَولٍ) فيها معنى (الانفصالُ والتغييرُ) من نعتٍ الى نعتٍ آخرٍ، ومن هنا سُمِّيَت الصفةُ المُتغيّرةُ حَالًا، أي؛ لا يبقى على ما هو عليه بل يحولُ ويتغيّرُ، والبقاعيُّ يتدبَّرُ معنى (التَّحَوُّلِ) في هذه الآيةِ الكريمةِ قائلًا: (ولمّا ذكرَ الرَّضَاعَ ذَكرَ مُدَّتَهُ، ولمّا كان المقصودُ مُجرّدَ تحوّلِ الزمانِ بفُصُولِهِ الأربعةِ ورجوع الشمس بعد قطعِ البروج الاثنَي عشرَ الى البُرجِ الذي كانت فيهِ عندَ الولادةِ، وليسَ المُرادُ الاشعارُ بمدحِ الزمانِ ولا ذَمِّهِ ولا وَصفِهِ بضيقٍ ولا سَعَةٍ، عبَّرَ بما يدلُّ على مُطلَقِ التَّحوُّلِ فقال؛ { حَولَينِ }... وكأنّهُ مأخوذٌ ممّا لهُ قوّةُ التَّحوُّلِ)[٤٧]. يعمدُ البِقاعِيُّ الى تبيانِ المقصودِ أوَّلًا بالآيةِ وما ليس بالمقصودِ منها ثانيًا، فيتبيّنَ لهُ أنّ القَصدَ الى معنى التحوُّل والتغييرِ الذي يطرأُ على الوليدِ بسببِ الرَّضَاعَةِ، وهذانِ العامانِ هما من أكثرِ الأعوامِ التي يظهرُ فيها على الوَليدِ تغيّرُ حالِهِ في جميعِ مجالاتِها الحِسيَّةِ والمَعنويَّةِ، ولَو أنّكَ نظرتَ حالَهُ عند ميلادِهِ، وحالَهُ عند تمامِ فِطامِهِ لرأيتَ تحَوُّلًا وتغيُّرًا لا يتأتَّى لك أن ترى مثلَهُ في أي حَولَينِ يمرَّانِ على الوَليدِ من بعدُ، فهذهِ المُدَّةُ هي أحقُّ مُدَدِ عُمُرِهِ بمعنى التَّحَوُّلِ[٤٨]. لأنه سبحانه يعلم أن هذه الفترة هي المثلى من جميع الوجوه الصحية والنفسية للطفل[٤٩].

٢- قال تعالى؛ { وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنكُم وَيَذَرُونَ أَزوَاجًا وَصِيَّةً لِّأَزوَاجِهِم مَّتَاعًا إِلَى الحَولِ غَيرَ إِخرَاجٍ فَإِن خَرَجنَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيكُم فِي مَا فَعَلنَ فِي أَنفُسِهِنَّ مِن مَّعرُوفٍ وَاللهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ }[٥٠].

هذهِ الآيةُ جاءت فيها لفظةُ (الحَولِ) بمعنى: (المُدَّةُ من الزمنِ)، فقد حدّدَ اللهُ تعالى مُدَّةَ الوَصيةِ في التَّمتُّعِ بالسُّكنَى والنفقةِ للزوجةِ المتوفَّى عنها زوجُها، روي عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس رضي الله عنهما قوله: {والذين يتوفون منكم ويذرون أزواجا وصية لأزواجهم متاعا إلى الحول غير إخراج}، فكان

---

[٤٣] معاني القرآن واعرابه للزجاج (٣١٢/١).

[٤٤] سورة الأحقاف: من الآية (١٥).

[٤٥] جامع البيان للطبري ٣٤/٥، والكشف والبيان للثعلبي ١٨١/٢،ومعالم التنزيل للبغوي ٣١٣/١.

[٤٦] المصنف لعبد الرزاق الصنعاني، باب التي تضع لستة أشهر ٣٥٢/٧، برقم (١٣٤٤٩).

[٤٧] نظم الدرر في تناسب الآيات والسور للبقاعي ٣٣١/٣.

(٢) الإمام البقاعي جهاده ومنهاج تأويله بلاغة القرآن الكريم؛ (٤٣٨ – ٤٣٩)

[٤٩] في ظلال القرآن لسيد قطب ٢٥٤/١.

(٤) سورة البقرة:الآية٢٤٠

الرجل إذا مات وترك امرأته، اعتدت سنة في بيته، ينفق عليها من ماله، ثم أنزل الله تعالى ذكره بعد: {وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا} [٥١]، فهذه عدة المتوفى عنها زوجها. إلا أن تكون حاملا فعدتها أن تضع ما في بطنها. وقال في ميراثها: {وَلَهُنَّ الرُّبُعُ مِمَّا تَرَكْتُمْ إِنْ لَمْ يَكُنْ لَكُمْ وَلَدٌ فَإِنْ كَانَ لَكُمْ وَلَدٌ فَلَهُنَّ الثُّمُنُ} [٥٢] ، فبين الله ميراث المرأة، وترك الوصية والنفقة[٥٣]. وقال قتادةُ في النَّاسخِ والمَنسوخِ عن هذهِ الآيةِ الكريمةِ: كانتِ المرأةُ إذا توفَّى عنها زوجُها كان لها السُّكنَى والنفقةُ حَولًا من مالِ زوجِها ما لم تخرُج، ثُمَّ نُسِخَ بعدَ ذلك في سورةِ النِّساءِ، فجعلَ لها فريضةً معلومةَ الثَّمَنِ إن كان لهُ ولدٌ، والرُّبعُ إن لم يكن له ولدٌ، وعِدَّتُها { أَربَعَةَ أَشهُرٍ وَعَشرًا }، فنَسَخت هذه الآيةُ ما كان قبلها من أمرِ الحَولِ، ونَسَختِ الفريضَةُ الثُّمنُ والرُّبعُ ما كانَ قبلها من النفقَةِ في الحَولِ[٥٤] . قال وهبة الزحيلي: في تفسير قوله تعالى:{مَتاعاً إِلَى الْحَوْلِ}، أي: ليعطوهن ما يتمتعن به من النفقة والكسوة إلى تمام الحول من موتهم، أو جعل الله لهن ذلك متاعا مدّة الحول. غَيْرَ إِخْراجٍ حال أي غير مخرجات من مسكنهن، أي لهنّ ذلك المتاع، وهنّ مقيمات في البيت غير مخرجات منه، ولا ممنوعات من السكنى فيه. فَإِنْ خَرَجْنَ بأنفسهن. فَلا جُناحَ عَلَيْكُمْ لا إثم عليكم يا أولياء الميت[٥٥]. وعدة الحامل المتوفى عنها زوجها: وضع حملها عند جمهور العلماء[٥٦]. يكاد المفسرون مجمعون ان الاربعة اشهرا وعشرا للمرأة المتوفى عنها زوجها ناسخة لعدة الحول، فقد خفف الله تعالى هذا الحكم رحمة بالأمة وابطال وقلع جذور هذه العادة التي كانت متجذرة في المجتمع الجاهلي، فهو بمثابة التدرج بالأحكام. وكذلك نسخت أية المواريث النفقة من مال زوجها طيلة تمتعها بالعدة في بيت زوجها، بالثمن ان كان له ولد، والربع ان لم يكن له ولد[٥٧].

الخاتمة

إنّ من أهمّ ما توصّلتُ إليه من خلال بحثي هذا أنّ الغالب عند أهل اللغة والتفسير أنّ الحجة كالسنة تدلُّ على الشّدّة والغربة والمعاناة، والمُدّة من الزمن، ومعاني الحول لم يستعملها القرآن الكريم الا في الولادة والموت ، لتدل على التحول والمنع، وكذلك المُدّة من الزمن.

الحجة تفيد كونها وقتاً لحدث معين او لشي وكذلك الحول يفيد ذلك.

الحجة تكون من اليوم الذي بدأت بالعد منه الى مثلة ويكون فيها أحياناً نصف الشتاء ونصف الصيف والحول لا يكون الا صيفاً وشتاءً.

---

[٥١] سورة البقرة: من الآية٢٣٤ .

[٥٢] سورة النساء: من الآية(١٢).

[٥٣] جامع البيان للطبري (٢٥٥/٥)، وتفسير القرآن العظيم لابن ابي حاتم ٤٥٢/٢.

(٤) الناسخ والمنسوخ لقتادة: (٣٦)

[٥٥] التفسير المنير في العقيدة والشريعة والمنهج لوهبة الزحيلي ٤٠١/٢.

[٥٦] المصدر نفسه ٣٧٢/٢.

[٥٧] ينظر: تفسير مقاتل بن سليمان ٢٠٢/١، وتفسير الامام الشافعي ٤٢٠/١، وتفسير عبد الرزاق ٣٥٤/١، و تأويلات أهل السنة للماتريدي ١٨٥/٢، والهداية الى بلوغ النهاية لمكي القيسي ٧٨٧/١، ومعالم التنزيل للبغوي ٣١٤/١، والجامع لأحكام القرآن للقرطبي ١٧٤/٣، وغيرهم.

كلمة الحجة استعملت في القرآن الكريم مرة واحدة بصيغة الجمع في سورة القصص الآية ٢٧، وأما كلمة الحول استعملت في موضعين في القرآن الكريم، وردة مفردة في مواضع واحد في سورة البقرة الآية ٢٤٠ وبصيغة المثنى في موضع واحد كذلك في سورة البقرة الآية ٢٣٣.

الحجة جاءت بمعاني عدة وهي تحديدُ مَهرِ النِّكاحِ وتحديدُ مُدَّةِ الاستئجار والقَصد و التَّخصيصُ. وكذلك الحول جاء بمعنيين هما تحديدُ المُدَّة من الزمن والتَّحَوُّلُ.

هذا والله تعالى أجل وأعلم.

وصلّى اللهُ تعالى على سيّدنا محمدٍ وعلى آلهِ وصحبهِ وسلَّم.

المَصَادِرُ والمراجع

*** القُرآن الكريم.**

١- الاعجاز اللغوي والبياني في القرآن الكريم، علي بن نايف الشحود (الباحث في القرآن والسُّنَّة)، ب د، د- ط، س ط.

٢- الأم، الشافعي أبو عبد الله محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع بن عبد المطلب بن عبد مناف المطلبي القرشي المكي (ت: ٢٠٤هـ)، دار المعرفة – بيروت، ب د،ط، ١٩٩٠م، ١٤١٠هـ.

٣- الإمام البقاعي جهاده ومنهاج تأويله بلاغة القرآن، محمود توفيق محمد سعد، مكتبة وهبة، القاهرة، ط١، ١٤٢٤ ه.

٤- البحر المحيط في التفسير، أبو حيان محمد بن يوسف بن علي بن يوسف بن حيان أثير الدين الأندلسي (ت: ٧٤٥هـ) تحقيق: صدقي محمد جميل، دار الفكر – بيروت، ط١. ١٤٢٠هـ.

٥- تاج العروس من جواهر القاموس، محمّد بن محمّد بن عبد الرزّاق الحسيني، أبو الفيض، الملقّب بمرتضى، الزَّبيدي (المتوفى: ١٢٠٥هـ) تحقيق: مجموعة من المحققين، دار الهداية.

٦- التسهيل لعلوم التنزيل، أبو القاسم محمد بن أحمد بن محمد بن جُزَي الكلبي الغرناطي(ت: ٧٤١ ه)، ت؛ عبدالله الخالدي، شركة الأرقم بن أبي الأرقم- بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٦ ه.

٧- تفسير الإمام الشافعي، الشافعي أبو عبد الله محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع بن عبد المطلب بن عبد مناف المطلبي القرشي المكي (ت: ٢٠٤هـ)، ت، د. أحمد بن مصطفى الفرَّان (رسالة دكتوراه)، دار التدمرية - المملكة العربية السعودية، ط١، ١٤٢٧هـ - ٢٠٠٦م.

٨- تفسير القرآن الحكيم (تفسير المنار)، محمد رشيد بن علي رضا القلموني الحسيني(ت؛ ١٣٥٤ ه)، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ب ط، ١٩٩٠م.

٩- تفسير القرآن العظيم، أبو محمد عبدالرحمن بن محمد الرازي ابن أبي حاتم(ت؛ ٣٢٧ ه)، ت؛ أسعد محمد الطيب، مكتبة نزار مصطفى الباز- السعودية، الطبعة الثالثة، ١٤١٩ ه.

١٠- تفسير الماتريدي (تأويلات أهل السنة)، محمد بن محمد بن محمود، أبو منصور الماتريدي (ت: ٣٣٣هـ)، تحقيق: د. مجدي باسلوم، دار الكتب العلمية - بيروت، لبنان، ط ١، ١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥ م.

١١- تفسير المنير في العقيدة والشريعة والمنهج، د. وهبة بن مصطفى الزحيلي، دار الفكر المعاصر - دمشق، ط٢، ١٤١٨ هـ.

١٢- تفسير مقاتل بن سليمان، أبو الحسن مقاتل بن سليمان البُلخي(ت؛ ١٥٠ ه)، ت؛ عبدالله محمود شحاته، دار إحياء التراث- بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢٣ ه.

١٣- التوقيف على مهمّات التعاريف، زين الدين محمد بن تاج العارفين المنّاوي القاهري(ت؛ ١٠٣١ ه)، ب ت، عالم الكتب- القاهرة، الطبعة الأولى، ١٩٩٠م.

١٤- جامع البيان في تأويل القرآن محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الآملي، أبو جعفر الطبري (ت ٣١٠هـ) ت؛ أحمد محمد شاكر، مؤسسة الرسالة-بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢٠ ه.

١٥- الجامع لأحكام القران: للقرطبي (أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر القرطبي، ت ٦٧١ هـ) ، تحقيق : أحمد البردوي ، وإبراهيم اطفيش، دار الكتب المصرية ، القاهرة ، ط٢ ، ١٣٨٤ هـ - ١٩٦٤ م.

١٦- الصحاح تاج اللّغة وصحاح العربية، اسماعيل بن حمّاد الجوهري الفارابي(ت؛ ٣٩٣ ه)، ت؛ أحمد عبدالغفور عطّار، دار العلم للملايين- بيروت، الطبعة الرابعة، ١٩٨٧م.

١٧- صحيح البخاري (الجامع الصحيح المختصر) :محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري(ت٢٥٦هـ)، دار ابن كثير، اليمامة - بيروت،ط٣،١٤٠٧هـ، ١٩٨٧م، تحقيق : د. مصطفى ديب البغا.

١٨- العين، الخليل بن أحمد الفراهيدي(ت؛ ١٧٠ ه)، ت؛ مهدي المخزومي- إبراهيم السامرائي، دار وكتبة الهلال، ب طبعة وسنة الطبع.

١٩- الفروق اللّغوية، أبو هلال الحسن بن عبدالله العسكري(ت؛ ٣٩٥ ه)، ت؛ محمد إبراهيم سليم، دار العلم والثقافة للنشر والتوزيع- القاهرة، ب طبعة وسنة الطبع.

٢٠- في ظلال القرآن، سيد قطب إبراهيم حسين الشاربي، (ت: ١٣٨٥هـ)، دار الشروق، بيروت، القاهرة، ط ٧ ، ١٤١٢ هـ.

٢١- القاموس المحيط، مجد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب الفيروزآبادى (ت: ٨١٧هـ)، تحقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة، بإشراف: محمد نعيم العرقسُوسي، مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت- لبنان، ط ٨، (١٤٢٦هـ - ٢٠٠٥ م).

٢٢- الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل: أبو القاسم محمود بن عمرو بن أحمد، الزمخشري جار الله (ت: ٥٣٨هـ) دار الكتاب العربي. بيروت. ط٣ - ١٤٠٧هـ. وبهامشه: الانتصاف فيما تضمنه الكشاف لابن المنير الاسكندري(ت٦٨٣هـ). والكافي الشاف في تخريج أحاديث الكشاف لابن حجر. ومشاهد الانصاف على شواهد الكشاف للشيخ محمد عليان.

٢٣- الكشّاف عن حقائق غوامض التنزيل، أبو القاسم محمود بن عمرو بن جار الله الزمخشري(ت؛ ٥٣٨ ه)، ب ت، دار الكتاب العربي- بيروت، الطبعة الثالثة، ١٤٠٧ ه.

٢٤- الكشف والبيان عن تفسير القرآن، أحمد بن محمد بن إبراهيم الثعلبي، أبو إسحاق (ت: ٤٢٧هـ) تحقيق: الإمام أبي محمد بن عاشور، دار إحياء التراث العربي، بيروت – لبنان، ط١ ١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢م.

٢٥- لسان العرب، محمد بن مُكرم بن علي بن منظور الأنصاري الأفريقي(ت؛ ٧١١ ه)، دار صادر- بيروت، الطبعة الثالثة، ١٤١٤ ه.

٢٦- المحكم والمحيط الأعظم: أبو الحسن علي بن إسماعيل بن سيدة المرسي (ت٤٥٨هـ) دار الكتب العلمية، بيروت،ط١، ١٤٢١ه،٢٠٠٠م، تحقيق: عبد الحميد هنداوي.

٢٧- المستدرك على الصحيحين: محمد بن عبد الله أبو عبد الله الحاكم النيسابوري (ت٤٠٥هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١١هـ، ١٩٩٠م، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا.

٢٨- مسند أبي يعلى: أحمد بن علي بن المثنى أبو يعلى الموصلي التميمي (ت٣٠٧هـ)، دار المأمون للتراث، دمشق، تحقيق : حسين سليم أسد.

٢٩- معالم التنزيل في تفسير القرآن، أبو محمد الحسين بن مسعود البغوي(ت؛ ٥١٦ ه)، ت؛ محمد عبدالله نمر- عثمان جمعة ضميرية- سليمان مسلم الحرش، دار طيبة للنشر والتوزيع، الطبعة الرابعة، ١٤١٧ ه.

٣٠- معجم مقاييس اللّغة، أبو الحسين أحمد بن فارس بن زكريا القزويني الرازي(ت؛ ٣٩٥ ه)، ت؛ عبدالسلام محمد هارون، دار الفكر، ب ط، ١٩٧٩م.

٣١- مفاتيح الغيب (التفسير الكبير)، فخر الدين أبو عبدالله محمد بن عمر بن الحسن التيمي الرازي خطيب الري(ت؛ ٦٠٦ ه)، ب ت، دار إحياء التراث العربي- بيروت، الطبعة الثالثة، ١٤٢٠ ه.

٣٢- المفردات في غريب القرآن، أبو القاسم الحسين بن محمد المعروف بالراغب الأصفهاني(ت؛ ٥٠٢ ه)، ت؛ صفوان عدنان الداودي، دار القلم- الدار الشامية- دمشق- بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٢ ه.

٣٣- من أسرار البيان القرآني، فاضل صالح السامرائي، دار الفكر ناشرون وموزعون، الطبعة الأولى، ٤٣٠ م، ٢٠٠٩ ه.

٣٤- الناسخ والمنسوخ، قتادة بن دُعامة السدوسي البصري(ت؛ ١١٧ ه)، ت؛ حاتم صالح الضامن- كلية الآداب- جامعة بغداد، مؤسسة الرسالة- بيروت، الطبعة الثالثة، ١٤١٨ ه.

٣٥- نظم الدرر في تناسب الآيات والسور: برهان الدين أبو الحسن إبراهيم بن عمر البقاعي، دار الكتب العلمية، بيروت-لبنان، ط١،١٤٢٤هـ، ٢٠٠٢هـ.

٣٦- نظم الدُّرر في تناسب الآيات والسور، إبراهيم بن عمر بن حسن الرباط البقاعي(ت؛ ٨٨٥ ه)، ت؛ عبدالرزاق غالب مهدي، دار الكتب العلمية- بيروت، ب ط، ١٤١٥ ه.

٣٧- الهداية إلى بلوغ النهاية في علم معاني القرآن وتفسيره، وأحكامه، وجمل من فنون علومه، أبو محمد مكي بن أبي طالب حَمّوش بن محمد بن مختار القيسي القيرواني ثم الأندلسي القرطبي المالكي (المتوفى: ٤٣٧هـ)، تحقيق: مجموعة رسائل جامعية بكلية الدراسات العليا والبحث العلمي - جامعة الشارقة، بإشراف أ. د: الشاهد البوشيخي، ط١،١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٨ م.

٣٨- الوسيط في تفسير القرآن المجيد، أبو الحسن علي بن أحمد بن محمد الواحدي(ت؛ ٤٦٨ ه)، ت: عادل أحمد عبد الموجود- علي محمد معوّض- أحمد محمد صيرة- أحمد عبدالغني الجمل- عبدالرحمن عويس، تقديم وتقريظ؛ أد عبدالحي الفرماوي، دار الكتب العلمية-بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٥ ه.